الدعوة / أخرى

تشجيع الناس على حضور المحاضرات في المساجد بالجوائز والهدايا

السؤال: **هل يجوز تشجيع الناس على حضور المحاضرات في المساجد، وذلك بتوزيع الجوائز والهدايا؟**

الجواب: لا مانع من وجود مثل هذه الجوائز والهدايا؛ لتشجيع الناس وإعانتهم على الحضور، لكن على أن تكون النية خالصة لله -جل وعلا-، وإذا وُجد ما يُعين لا مانع منه، كما يوجد أيضًا وسائل الراحة في المسجد كالتكييف والتدفئة ونحوها، فهذه تعين الناس وتشجعهم على الحضور، لكن مع ذلك النية لا بد أن تكون خالصة لله -جل وعلا-، وإذا خَشي الإنسان مِن التشريك في النية وأن حضوره لمجرد هذه الجوائز والهدايا فحينئذٍ لا يجوز له أن يأخذها، هذا بالنسبة للمدعو، وأما بالنسبة للداعي فهو مأجور على هذه النية.

ومَن دُعي وقد وُضِعَت الجوائز فلا مانع من حضوره، على أن يكون حضوره خالصًا لله -جل وعلا-، لا ينهزه إليه إلا ابتغاء وجه الله والدار الآخرة، فإن جاءته الجائزة بعد ذلك فلا تَضره - إن شاء الله-.

وإذا قلنا: إن هذه الجوائز مثل الغنائم تُنقص من الأجر، ولا تؤثر في النية، كان له وجه، لكن يبقى أن مثل هذه الجوائز في الأصل لا سيما إذا كان الإنسان لا يعلم عنها إلا إذا وصل، فالناهز والباعث هو طلب الأجر والثواب من الله -جل وعلا-، ثم جاءته هذه الجوائز، فلا تَضره، لكن إذا خرج من بيته يريد هذه الجوائز وهذه الهدايا، وحضوره للمحاضرات من أجل الحصول على هذه الجوائز فهذا لا يجوز؛ لأن هذه محاضرات حكمها حكم العبادات؛ لأنها من العلم، والعلم من العبادات.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والسبعون بعد المائة 17/2/1435ه